و
السماء فقطع همزة البتة
والقياس وصلها بغير

بتة بتة والبتة وفي اللباب لم يسمع في البتة الا قطع الهمزة والقياس وصلها والي هذه
المسيلة اشار الناظم بقوله ومنه ما يدعونه موكدا لنفسه او غيره فالمبتدا نحو له علي
الف عرفا والثاني كابني انت حقا صرفا المسيلة الخامسة ان يكون المصدر فعلا
علاجيا تشبيهيا واقعا بعد جملة مشتملة عليه اي علي اسم بمعناه ومشتملة علي صاحبه
اي المصدر فهذه اربعة شروط زاد المرادي شرطا خامسا وهو ان يكون ما اشتملت عليه
الجملة غير صالح للعمل كمررت فاذا له صوت صوت حمار واذا له بكا بكا ذات داهية
فالمصدر الثاني فيهما فعل علاجي واقع بعد جملة وهي له صوت وله بكا وتلك الجملة مشتملة
علي اسم بمعناه وهو المصدر الاول ومشتملة ايضا علي صاحب المصدر وهو الهاء في له ولا
صلاحية للمصدر الاول للعمل في المصدر الثاني لانه لا يحل محله فعل لا مع حرف مصدري
ولا بدونه لان المعني يابي ذلك لان المراد انك مررت به في حال تصويت وبكا لا انه احدث
التصويت والبكا عند مرورك به واذا لم يصلح للعمل فيه تعين ان يكون منصوبا بفعل محذوف
وجوبا لتضمن الكلام معني الفعل لان معني اذا له صوت هو يصوت فاجاز انتصاب ما
بعده به لصحة تقدير الفعل مكانه قال سيبويه وانما انتصب هذا لانك مررت به في حال
تصويت ولم ترد ان تجعل الاخر صفة للاول ولا بدلا منه ولكنك لما قلت له صوت علم انه
ثم مصوتا فصار قولك له صوت بمنزلة قولك فاذا هو يصوت فحمل المصدر الثاني علي المعني
انتهي ويجوز الرفع مع استيفا الشروط علي البدلية والصفة ان كان نكرة ذكرهما سيبويه
ويجوز ان يكون خبر المحذوف وتمتنع الصفة ان كان معرفة ولا يجوز الا في الضرورة قاله
سيبويه وقال الخليل تجوز الصفة ايضا علي تقدير مثل وهل الرفع والنصب متكافيان
فذهب ابن خروف الي ان الرفع مرجوح لان الثاني ليس هو الاول والنصب سالم من هذا
المجاز وذهب ابن عصفور الي انهما متكافيان لان في النصب التقدير والاصل عدمه
ووجب الرفع في نحو قولك له ذكا ذكا الحكما لانه اي الذكا فعل معنوي لا علاجي والمراد بالعلاجي
ما يحتاج في احداثه الي علاج بتحريك عضو من الاعضا كالضرب والشتم والمعنوي بخلافه كالفهم
والذكا وانما وجب الرفع مع غير العلاجي لانك اذا قلت له ذكا فلست تخبر انه فعل شيا بل
انه ذو ذكا فكان بمنزلة له يد يد اسد فكما لا ينتصب يد فكذلك هذا ويجب الرفع ايضا
في نحو له صوت صوت حسن لانه غير تشبيهي وفي نحو صوته صوت حمار لعدم تقدم
الجملة لان صوته مبتدا وصوت حمار خبره وفي نحو فاذا في الدار صوت صوت حمار
ونحو فاذا عليه نوح نوح الحمام لعدم تقدم صاحبه فيهما اما الاول فلان الضمير
المنتقل الي الجار والمجرور للمصدر لا لصاحبه واما الثاني فلان الضمير المجرور بعلي ليس
عايدا علي صاحب النوح وانما هو للمنوح عليه لا للنائح فلم يتحقق فاعل الفعل المتقدم الذي
ينصب المصدر ورد ما نصب نحو هذين المثالين لكن علي الحال من الضمير لكن لا علي المفعول
المطلق لانه ليس منه تنبيه مثل له صوت صوت حمار في النصب علي المفعول

المطلق

المطلق قوله وهو ابو كبير بالبا الموحدة المكسورة واسمه عامر بن الحليس الهذلي يصف فرسا
ما ان يمس الارض الا منكب ٭ منه وحرف الساق طي المحمل
فطي مفعول مطلق وناصبه محذوف تقديره يطوي لان ما قبله وهو ما ان يمس الارض
الا منكب بمنزلة طي فهو جملة مشتملة علي المصدر وعلي صاحبه قاله سيبويه بمعناه
ونصه صار ما ان يمس الارض بمنزلة له طي انتهي وما نافية وان زايدة وحرف مرفوع بالعطف
علي منكب والمعني ان هذا الفرس مضمر قد بلغ في التضمير الي حد لا تصل اليه بطنه الي الارض
وانما يمس الارض منه منكب وحرف الساق واراد بطي المحمل انه مدمج الخلق كطي المحمل وان
له تجافيا كتجافي المحمل بكسر الميم الاولي وفتح الثانية وهو علاقة السيف واقتصر في النظم
علي بعض شروط المسيلة واحال بقية الشروط علي المثال فقال كذا الذ والتشبيه بعد
جملة كلي بكا بكا ذات عضلة هذا باب المفعول له ويسمي
المفعول لاجله والمفعول من اجله وهو ما فعل لاجله فعل مثاله جيت رغبة فيك
فرغبة اسم فعل لاجله فعل وهو المجي وحكمه النصب بشروطه وجميع ما اشترطوا له
خمسة امور الاول كونه مصدرا لان النصب يشعر بالعلية والذوات لا تكون عللا
للافعال غالبا فلا يجوز جيتك السمن والعسل بالنصب لانه اسم عين لا مصدر وهذا
الشرط قاله الجمهور واجاز يونس بن حبيب اما العبيد بالنصب فذو عبيد زاعما
ان قوما من العرب يقولون ذلك اذا وصف عندهم شخص بالعبيد وغيرهم كالمنكر
عليه وصفه بغير العبيد وناول علي انه مفعول له وان كان غير مصدر والمعني مهما
يذكر شخص لاجل العبيد فالمذكور ذو عبيد لا غير فالعبيد علة للذكر وهذا النصب
انكره سيبويه وقبحه وقال انه لغة خبيثة قليلة وانما يجوز علي ضعفه اذا لم يرد
عبيدا باعيانهم وتاوله الزجاج علي تقدير اما تملك العبيد اي مهما يذكر شخص من اجل
تملك العبيد فذو عبيد وهذا كله مراعاة للمصدر والشرط الثاني كونه قلبيا
اي من افعال النفس الباطنة كالرغبة لان العلة هي الحاملة اي ايجاد الفعل والحامل
علي الشي مقدم عليه وافعال الجوارح ليست كذلك فلا يجوز جيتك قراة العلم من افعال
اللسان ولا قتلا للكافر من افعال اليد وهذا الشرط قاله ابن الخباز وغيره كالرندي
ويجوز ارادة قراة العلم وابتغا قتل الكافر وهذا الشرط مستغني عنه بشرط اتحاد الزمان
لان افعال الجوارح لا تجتمع في الزمان مع الفعل المعلل قاله الشاطبي واجاز الفارسي
جيتك ضرب زيد اي لتضرب زيدا ويوخذ منه ان الفارسي لا يشترط الاتحاد
في الفاعل ايضا لان فاعل المجي غير فاعل الضرب وهو مذهب ابن خروف كما سياتي والشرط
الثالث كونه علة لانه الباعث علي الفعل واستشكل جعل العلية شرطا لانها محل
الشروط ومحل الشروط لا يجعل شرطا وجوابه بان هذه شروط النصب لا لتحقيق
ماهيته عرضا كان بفتح العين والرا المهملتين وهو ما ليس حركة جسم من وصف غير

علي

Copyright King Saud University